

# 430 شرح التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح

الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الزبيدي رحمه الله تعالى في كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب عرق الجنب وان المسلم لا ينجس عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طريق المدينة وهو جنب قال فانخنست منه فذهب فاغتسل ثم جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال سبحان الله ان المسلم لا ينجس بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد هذه الترجمة باب عرق الجنب وان المسلم لا ينجس عقدها الامام البخاري رحمه الله تعالى لبيان طهارة عرق الجنب وطهارة بدنه وانه لا ينجس بحصول الجنابة فالجنب طاهر البدن وايضا ما يتحلب منه ما يخرج منه من عرق او نحوه فهو طاهر كذلك وليس بنجس وهذه الترجمة عقدها الامام البخاري رحمه الله تعالى لبيان ذلك. قال عرق الجنب وان المسلم لا ينجس اي لا يكون نجسا بحصول الحدث الاكبر او حصول الحدث الاصغر بل هو لا ينجس كما قال ذلك نبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه واورد حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب اي وابو هريرة جنب يعني نفسها رضي الله عنه قال وهو جنب اي يعني نفسه قال فانخنست منه اي تسلت ومظيت دون ان الاقي النبي عليه الصلاة والسلام واصافح النبي عليه الصلاة والسلام وانما ان خنست اي تسلت منه اي من النبي عليه الصلاة والسلام ومظيت فذهب فاغتسل فانخست منه فذهب فاغتسل ثم جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة؟ قال كنت جنبا قال كنت جنبا اي ان السبب في ذلك هو الجنابة ومضى سريعا وتسلى وذهب واغتسل رضي الله عنه وارضاه ثم جاء ولاقى النبي عليه الصلاة والسلام ولما سأله عليه الصلاة والسلام قال اين كنت؟ يا ابا هريرة قال كنت جنبا كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة وهذا فيه مراعاة اه اقدار ذوي القدر وفيه كذلك اباحة خروج الانسان لحاجته وهو على جنابة وان هذا ليس بمحرم لكن لا شك ان الاولى بالانسان ان يبادر الى رفع الجنابة ورفع الحدث بالاعتسال لكن ان اخر ذلك او خرج من بيته لحاجة او نحو ذلك فلا بأس به كما هو صنيع ابي هريرة رضي الله عنه فقال النبي عليه الصلاة والسلام سبحان الله ان المسلم لا ينجس. سبحان الله ان المسلم لا ينجس التنزيه الذي هو التسبيح فيه تعظيم الله سبحانه وتعالى ويؤتى به في مقامات عديدة ومن مقاماته يؤتى به في ما قد يقع من خطأ في كلام او نحوه فيسبح الله سبحانه وتعالى وتسبيح الله هو تنزيهه وتقديسه سبحانه وتعالى قال سبحان الله فان ان المسلم لا ينجس. وهذا موضع الشاهد من الحديث للترجمة ان آ المؤمن اه حال وجود الجنابة فيه فهو طاهر وليس بنجس وايضا عرقه طاهر وليس بنجس وملابسه كذلك الامر كما قال نبينا عليه الصلاة والسلام ان المسلم لا ينجس. نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب نوم الجنب عن عمر رضي الله تعالى عنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ايرقد احدنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توضع احدكم فيرقد وهو جنب هذه الترجمة باب نوم الجنب اي من كانت عليه جنابة واراد ان ينام ما الذي يصنع هل يلزمه الاعتسال لرفع هذا الحدث الاكبر او انه لا يلزمه ذلك ويكفيه ان يتوضأ وضوءه للصلاة او كذلك لا حرج عليه لو نام بدون وضوء او دون اغتسال فهذه الترجمة في بيان ذلك. هذه الترجمة في بيان ذلك ولهذا قال رحمه الله باب نوم الجنب

والمراد بهذه الترجمة من حيث الاغتسال او الوضوء او عدم ذلك واورد حديث عمر رضي الله عنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ايرقد احدنا وهو جنب ايجوز ذلك

ان يرقد وهو جنب اي عليه الجنابة او يلزمه الغسل فقال النبي عليه الصلاة والسلام نعم اذا توضأ احدكم فليرقد وهو جنب اذا توضأ احدكم فليرقد وهو جنب والوضوء لا يرفع الحدث الاكبر وتبقى الجنابة موجودة ولا تكون الطهارة تحققت وبهذا الوضوء لا يصح منه ان يصلي او نحو ذلك من الاعمال التي يمنع منها الجنب لكن فائدة آ الوضوء انه يخفف هذا الحدث فائدة الوضوء انه يخفف هذا الحدث ويخفف من غلظ الجنابة فينام نوما حصل به هذا التخفيف ولهذا قال له النبي عليه الصلاة والسلام نعم اذا توضأ احدكم فليرقد وهو جنب وتأمل قوله وهو جنب لانه بالوضوء لا يرتفع الحدث لكنه يخف غلظه يخف غلظ الحدث الذي هو الجنابة فينام على هذه الحال ولا شك ان الوضوء آ امره من حيث الفعل ايسر واسرع من الغسل واذا توضأ الجنب خف غلظ جنابته ونام على نومة فيها تخفيف من غلظ الجنابة وهذا الغسل على الاستحباب وليس الايجاب هذا الغسل على الاستحباب وليس اه الايجاب باصح قولي اه اهل العلم في هذه المسألة. وانه يفعل ذلك استحبابا فلو نام من غير وضوء

اه جاز له ذلك وبعض اهل العلم يقولون جاز له ذلك مع الكراهة كراهة التنزيه بمعنى ان انه الاولى به ان لا ينام الا بالغسل ولا شك انه هو الافضل

او الوضوء وفيه التخفيف من غلظ الجنابة. وقد جاء في الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلاة

غسل فرجه وتوضأ للصلاة وهذا ايضا فيه فائدة زائدة على آ الحديث الاول حديث عمر وهو غسل الفرج يعني قبل ان ينام اه من كانت عليه الجنابة يغسل فرجه اولا

ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام ثم ينام اي على هذه الحال التي فيها تخفيف من غلظ الجنابة نعم. قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب الحيض

باب اذا التقى الختانان عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الرابع ثم جاهدها فقد وجب الغسل هذه الترجمة باب اذا التقى الختانان باب اذا التقى الختانان اي ختان الرجل

المرأة والتقاء الختانين يكون بغياب الحشفة التي مقدمة الذكر في فرج المرأة فاذا غابت الحسافة في فرج المرأة كان بذلك التقاء الختانين كان بذلك التقاء الختانين وقد علمنا فيما سبق انه كان اول الامر

الماء من الماء وفي ذلكم حديث النبي عليه الصلاة والسلام الذي سبق ان مر معنا انما الماء من الماء انما الماء من الماء. الماء الاولى اي الغسل والماء الثانية اي المنى

فالماء من الماء اي الاغتسال من وجود المنى وحصر بذلك وهذا كان في اول الامر كان في اول آ الامر ثم جاء جاء الامر بعد ذلك الغسل اه من التقاء الختانين وان لم يحصل اه المنى او الانزال

فاذا الغسل يجب بامرین نزول المنى سواء حصل ايلاج او لم يحصل وبالايلاج سواء حصل نزول المنى او لم يحصل ودليل الاول الذي هو نزول المنية احاديث كثيرة. منها انما الماء من الماء

ودليل الايلاج هذا الحديث الذي ترجم له المصنف رحمه الله تعالى بهذه الترجمة اذا التقى الختانان اي فقد وجب الغسل اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل الختانان اي ختان المرأة وختان الرجل

وقد ذكر اهل العلم ان هذا الحديث حديث هذه الترجمة ناسخ لحديث انما الماء من الماء ناسخ لحديث انما الماء من الماء لان ذاك الحديث حاصر فنسخ بهذا الحديث وجاء عن ابي رضي الله عنه

وسبق الاشارة الى ذلك انه كان في اول الامر الغسل من الماء الغسل من الماء اي من المنى ثم آ جاء الامر بالاغتسال بالايلاج او كما جاء عن ابي ابن كعب رضي الله عنه وارضاه

اورد هنا حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا جلس بين شعبها الرابع وجاء في رواية عند ابي داود والزق الختان بالختان ثم جاهدها. والزق الختان بالختان ثم جاهدها

فقوله الزق الختان بالختان هو اه ما جاء في الترجمة هنا اذا التقى اه الختانان قال اذا جلس بين شعبها الرابع اي شعب المرأة وقيل في معنى شعبها اقوال اوضحها اي رجليها ويديها

رجليها ويديها و اشار اهل العلم ان هذه امثل طريقة هي الجماع ان يجلس هذه الجلسة بين شعبها الرابع وكل طريقة في الجماع جائزة اذا كان في موضع الحرف نسائكم حرف لكم فاتوا حرفكم انا شئتم

فاذا كان في موضع الحرف جاز باي صفة كانت لكن هذه الصفة التي ذكرت في هذا الحديث هي الامثل ويجوز غيرها من اه الصفات قال اذا جلس بين اه شعبها الرابع ثم جاهدها اي جامعها

جاهدها اي جامعها وزاد مسلم اه في صحيحه وان لم ينزل قال فقد وجب الغسل وان لم ينزل وان لم ينزل قال ثم جاهدها فقد وجب الغسل وان لم ينزل

وعدم الانزال عدم الانزال قد يكون وهذا سبق ان مر معنا في حديث قال ان قحطت او اعجلت ان قحطت او اعجلت يعني عدم الانزال قد يكون بسبب من الانسان

وهو المعبر عنه بالحديث قوحت اي حصل معه اكسال جهدها ثم اكسل اي لم يتمكن من الانزال بسبب اكساله او اعجل دعي فنزع وتوقف من اه الجماع لكونه اعجل فهو في كلتا الحالتين عليه الغسل طالما انه حصل الايلاج. الغسل يجب

الغسل يجب بالايلاج وان لم يحصل انزال وهذه الترجمة معقودة لتقرير ذلك وبيانه وبها ختم هذا الباب باب الغسل نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى كتاب الحيض

باب الامر بالنساء اذا نفسن عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت خرجنا لا نرى الا الحج فلما كنت بسرف حفظت فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي قال ما لك انفتي؟ قلت نعم. قال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم

ام فاقض ما يقضي الحاج غير الا تطوفي بالبيت. قالت وضحي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر هذا الكتاب كتاب الحيض والحيض اه امر يتعلق بالنساء وامر ابتلى الله سبحانه وتعالى به بنات ادم

كما قال النبي عليه الصلاة والسلام لعائشة ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم وهو يصيب المرأة اه اصابة اه متكررة بتكرار الشهور وهو اذى ويسألونك عن المحيض قل هو اذى

هو اذى هكذا وصفه الله سبحانه وتعالى قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن وهو اذى من جهة رائحته الكريهة المنبعثة من المرأة من فرجها عند خروجه وهو اذى من حيث ما يسببه من الام

وربما تكون شديدة لدى عدد من النساء فهو من هذا الحيث اذى واذى ايضا من حيثيات عديدة. منها انه لا تقرب ولا يحل لزوجها ان يقربها ومن حيث انها تكون فترة ذلك على غير

طهارة فلا تصلي حتى تطهر فهو اذى ابتلى الله سبحانه وتعالى به بنات ادم لكن المؤمنة المطيعة المتقية الممتثلة لاوامر الله سبحانه وتعالى آآ يوم القيامة اذا اكرمها الله سبحانه وتعالى

بدخول الجنة وفازت بذلك النعيم فانها تكون اه على الطهارة ولا يصيبها ذلك الاذى فهذا الحيض انما هو في الدنيا. ابتلاء يبتلي به اه المرأة وبنات ادم في هذه الحياة الدنيا. واما في الجنة

فانهن طاهرات مطهرات لا يصيبهن هذا الاذى ولهذا ينبغي ان تتنبه المرأة لهذا المعنى وان تحتسب ذلك عند الله سبحانه وتعالى وان ترضى بذلك وان تحتسب اجر ذلك عند الله عز وجل

وان تطيع الله في اوامره بحيث تعرف الاحكام التي تلزمها حال حيضتها وتطبق ذلك مطيعة ممتثلة راضية بحكم الله والا تكون معترضة ولا منتقدة فان هذا ليس من شأن آآ المرأة

اه المؤمنة الصادقة في اه تقربها الى الله سبحانه وتعالى والمرأة عندما تحيض حيضها تتوقف به عن الصلاة وتتوقف به عن الصيام وهذا نقص اه في الدين لكنها لا تلام عليه

نقص في اعمال من اعمال الدين اذا قورنت بالرجل الذي يصلي ولا يتوقف مثلها كل شهر سبع او ثمان او تسع ايام او نحو ذلك اذا قارنت بالرجل هذا نقص لكنها ليست ملامة عليه

لانها مأمورة به وفي الحديث وسيأتي معنا ما رأيتم من ناقصات عقل ودين ما رأيتم من ناقصات عقل ودين وجاء تفسير آآ نقص الدين بقوله اليس اذا حاضت لم تصلي ولم تصم

اذا اليس اذا حاضت لم تصلي ولم تصم لكن هذا لا تلام عليه فاذا المرأة ينبغي ان تعي هذا الامر وان تعي ايضا ان الدين في اوامره كلها لا يأتي الا بخير

لا يأتي الا بخير فتتقبل كل احكامه بانشرح صدر لا تنظر اليه النظرة التي ينظرها بعض النساء ممن رق دينهن تعدنا عن قواعده واصوله وايضا ابتلينا بثقافات باطلة وفاسدة وفدت من هنا وهناك

فربما انها تقف منتقدة لمثل هذه الاحاديث وغير قابلة لها وتعترض على مثل هذه الاحكام وتطلب ان تكون مساوية للرجل في كل شيء. والله يقول ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض

للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله لكن لا يجوز للمرأة ان تطلب لنفسها من خصائص الرجل او او العكس كذلك فبعض النساء ممن ابتليت بثقافات بعيدة عن هذا الدين

وقواعده العظيمة ربما انها تتجرأ بانتقاد مثل ذلك وانتقاد مثلا قول النبي عليه الصلاة والسلام ما رأيتم من ناقصات عقل ودين فتقابل ذلك بالانتقاد والاعتراض وعدم القبول ومن لطيف ما يذكر هنا ان احد المشايخ

اتى اليه مجموعة من النساء منتقدات اتى اليه مجموعة من النساء منتقدات وقلنا له كيف يقال المرأة ناقصة عقل ودين والمرأة الان فيها الطبيبة وفيها المهندسة وفيها الكذا وفيها الكذا كيف يقال ناقصة

عقل ودين وهل هذا الكلام يليق ان يقال في حق المرأة؟ يقلن ذلك منتقدات فقال لهن ذلك الشيخ ان النبي عليه الصلاة والسلام لما قال ان المرأة ناقصة عقل ودين ما كان يقصدكن بذلك  
لم يكن يقصدكن بذلك وانما كان يقصد نساء الصحابة ومن كن على طريقة نساء الصحابة كان يقصد نساء الصحابة ومن كن على طريقة نساء الصحابة اما انتن لا عقل ولا دين  
اذا كانت المرأة بهذه الصفة تعترض وتنتقد كلام الرسول عليه الصلاة والسلام وترده بمرئي فيها اين عقل؟ اين عقلها؟ واين دينها؟ اذا كانت بملئ فيها ترد كلام الرسول عليه الصلاة والسلام  
وهذه الكلمة فعلا تدل على ان بعض النساء تخلين عن العقل وتخلين عن الدين واصبحن بجرأة سافرة يعترظن على احاديث الرسول عليه الصلاة والسلام وينتقدن كلامه ولماذا قال كذا ولماذا كذا ينتقدن كلام الرسول  
عليه الصلاة والسلام وكانما ينتقدنا كلام احد الناس او افراد الناس والنبي عليه الصلاة والسلام كما هو معلوم ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى الشاهد ان المرأة المؤمنة  
بطاعتها وامثالها ومعرفتها لاحكام اه الشرع وايضا ما يتعلق بالمرأة لا تنال الا خيرا ورفعة وفضيلة في الدنيا والاخرة قال رحمه الله كتاب الحيض والحيض هو سيلان الدم ومعنى الحيض في اللغة هو السيلان يقال حاظ الوادي اي سال بالماء  
وحاضت يقولون حاظت الشجرة بالشمع يعني بدأ تفرزه ويخرج منها فالحيض هو السيلان في اللغة هو السيلان وفي الشرع هو دم يرخيها الرحم ويخرج من قعر رحم المرأة في اوقات معينة  
تختلف من حيث المدة والوقت من امرأة الى اخرى ايضا من حيث الكثرة والقلة تختلف من امرأة الى اخرى فهو آ دم آ فاسد آ دم آ اسود تخين يستر من اقاعر الرحم  
ويرخيه الرحم ويخرجه الى الخارج وله رائحة كريهة فصفاته السواد والشخن وكراهة الرائحة يخرج في اوقات آ محددة متكررة تكرر آ الشهور في اوقات معينة وكل امرأة في الغالب تعلم  
اه وقت اه حيضتها بدءا وانتهاء وقد تضطرب الحيضة لاسباب من مرض او تناول علاج اه او نحو ذلك ولكل ذلكم اه احكامه في ضوء ادلة الشريعة وقواعدها فهذا كتاب في بيان الاحكام المتعلقة بالحيض  
بدأ ذلكم بهذا الباب باب الامر اه النفساء اذا نفسن الامر اه بالنفساء اذا نفسن الامر بالنفساء اي المتعلق بالنفساء. الامر بالنفساء اي المتعلق بالنفساء. وآ النفاس يطلق على الحيض يقال نفست المرأة اي حاضت  
وسياتي عند البخاري ترجمة بعنوان باب من سمي اه النفاس حيضا اي من اطلق لفظ النفاس على الحيض فالمراد بالنفاس هنا اي الحيض فقوله باب الامر بالنفساء اي الامر المتعلقة بالمرأة  
اذا حاضت هذا هو المراد بهذه الترجمة الامر اه يعني ما يتعلق بالمرأة من احكام آ اذا حاضت باب الامر باب الامر بالنفساء اذا نفسنا اي اذا حصل آ الحيض او وجد الحيض  
اورد رحمه الله اه هذه اه تحت هذه الترجمة عن اه حديث عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا لا نرى الا الحج وهذه الخرجة مع النبي عليه الصلاة والسلام عندما خرج لحجة الوداع  
عندما خرج لحجة الوداع قالت لا نرى الا الحج وكانوا قبل يرون انه آ لا اعتمار في اشهر الحج لاعتمار في اشهر الحج فكانوا يظنون ان ذلك هو آ الذي يكون او الذي يحصل  
هذا قولها لا نرى الا الحج فلما كنت بسرف حطت عائشة رضي الله عنها كانت معهم وتصف حالها انهم عندما وصلوا الى سرف وسلف بالكيلو مترات تبعد عن التنعيم الذي هو ادنى الحل  
تبعد عنه عشرة كيلو مترات وتبعد عن المسجد الحرام تقريبا ثمانية عشر كيلو مترا فتقول لما وصلنا سرف يعني قربنا ما بقي الا مسافة يسيرة جدا على اه دخول مكة حط  
قط ومعنى ذلك انها ستتوقف عنا اه اول ما يبدأ به من اعمال الحج والعمرة وهو الطواف انها ستتوقف عن هذا العمل لانها لا تطوف وهي حائض فالمها هذا الامر  
جدا واخذت تبكي رضي الله عنها اخذت تبكي اه رضي الله عنها وارضاهها كل ذلكم من الحرص الذي قام في قلبها على الخير وان تكون مع صويحباتها زوجات النبي وغيرهن من اه الصحابيات  
تطوف معهن وتشاركهن ذلك العمل لكن جاء هذا الحيض سيعوقها ويعطلها عن ذلك فاخذت تبكي آ رضي الله عنها وارضاهها فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام ما لك انه فزت  
ما لك انوفستي يقال انوفستي بضم النون وبفتحها انا فستي فقال قال لها ما لك؟ انفستي؟ يعني احضت وهذا شاهد من الشواهد والادلة ان الحيض يطلق عليه نفاس كما اطلق عليه النبي صلى الله عليه وسلم فهي حاضت وقال لها انفستي؟ قالت نعم  
مراده بانوفست اي احط الحيض يطلق عليه آ النفاس فقال لها انفستي؟ قالت نعم. قال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم ان هذا امر كتبه الله على بنية ادم. وهذا الكلام

عظيم جدا وهو من باب التسلية وتطبيب خاطر وملاطفة الرجل لاهله وحسن التلطف معهم بالخطاب وتسلية المرأة فيما ينوبها او يقلقها او يضرها فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم سبحان الله احضار هذا المعنى في مثل هذا المقام نافع جدا ليس في هذا المصاب وانما في كل مصاب. اذا استحضر الانسان ان مثل هذا لا يخصك وليس امرا انفردت به مثلك كثير

وحصل لفلان وحصل لفلان فهذا مما يهون وطأة آآ المصاب على الانسان. مثل ما قالت الخنسة ولولا كثرة الباكين حولي على اخوانهم لقتلت نفسي يعني لما تذكرت ان مثلها كثير وان هذا ليس امرا انفردت به ولا شيئا خصت به

فيهون المصاب عندما يقال للمصاب مثلك حصل له حصل لهم كذا وكذا او اكثر منك وفلان حصل له كذا وكذا كل هذه تهون من اه وطأة المصيبة على الانسان فعائشة رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم لطف لها الامر وهون له

اهلها منه بقوله لها عليه الصلاة والسلام ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم كتبه اي قدره والكتابة تطلق ويراد بها الكونية القدريّة

وتطلق ويراد بها الشرعية الدينية والمراد هنا بالكتابة اي الكونية القدريّة اي امر قدره الله فالكتابة هنا كتبه الله تختلف عن الكتابة في قوله كتب عليكم الصيام تلك كتابة شرعية وهذه

في هذا الحديث كتابة كونية قدرية. فاذا هذا امر قدره الله وقضاه ولا مناص منه وهو امر قدره الله على بنات ادم ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم

قال فاقضي ما يقضي الحاج القضاء هنا المراد به الاذان اه فاقضي ما يقضي الحاج اي ادي ما يؤديه الحاج جميع الاعمال التي يقوم بها الحاج قومي بها. عملا عملا

غير الا تطوفي بالبيت غير الا تطوفي اه بالبيت وزاد في رواية حتى تطهر غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري وهذا فيه تحريم الطواف على المرأة الحائض وانها لو طافت لا يصح طوافها ولا يجزئ

وانها لو طافت لا يصح طوافها ولا يجزئ غير الا تطوفي بالبيت. استثنى النبي عليه الصلاة والسلام الطواف بالبيت من بين جميع اعمال الحج لها ان تقف بعرفات ولها ان تبيت بمزدلفة ولها ان ترمي الجمرات

وتقوم بجميع اعمال الحج عملا عملا الا الطواف الا الطواف ولهذا استثناه النبي عليه الصلاة والسلام لانه من شرط الطواف الطهارة من شرط آآ الطواف الطهارة والحائض آآ اصابها الحدث الاكبر

فلا يجوز لها ان تطوف ولو طافت لم يصح منها اه الطواف ولو طافت لم يصح منها اه الطواف قال غير الا تطوفي بالبيت اي حتى تطهري كما جاء آآ مصرحا به في بعض

آآ روايات الحديث وعائشة رضي الله عنها كانت غيرها من زوجات النبي احرمت متمتعة احرمته متمتعة اي لبت بالعمرة وجميع زوجات النبي عليه الصلاة والسلام كذلك لبينا بالعمرة فلما حاضت

اصبحت بذلك لا تتمكن من الطواف الذي هو طواف العمرة والسعي آآ بعده ثم التحلل لا تتمكن من ذلك لانها ممنوعة من الطواف حال حيضتها فامرها اه النبي عليه الصلاة والسلام ان تدخل

عمرتها في حجتها فتصبح بذلك قارنا تصبح قارنا فامرها ان تدخل عمرتها في حجتها فقرنت رضي الله عنها ودخلت عمرتها في حجتها فالذي حصل ان زوجات النبي كلهن اتينا بعمرة

مستقلة وتحللن منها ثم الحج ايضا وهي ادخلت اعمال العمرة في الحج فبعد انتهاء الحج طلبت من النبي عليه الصلاة والسلام ان يأذن لها بعمرة مستقلة غير هذه التي دخلت في الحج وانما تريد عمرة

مستقلة منفصلة بجميع اعمالها اسوة صاحباتها زوجات النبي صلوات الله وسلامه عليه فاذن لها ان تخرج مع اخيها عبد الرحمن الى الحل فذهب بها الى التنعيم واحرمت بعمرة وطافت وسعت وتحللت

وكان عبد الرحمن اخوها يرافقها ولم يحرم واصحاب النبي عليه الصلاة والسلام ايضا بقوا جالسين ما منهم من نقل انه ذهب وقال ما دام الامر اه سننتظر فرصة اتي بعمرة كما نقل الا انها ذهبت

ولهذا العمرة هذه المتكررة من التنعيم التي يفعلها كثير من الزوار ويستدلون بها على اه ويستدلون بحديث على عائشة على فعلها استدلالهم في غير محله. لان عائشة رضي الله عنها لها عذرهما في ذلك

واخوها عبد الرحمن خرج معها ولم آآ ينقل انه اعتمر والصحابة لم ينقل انهم ايضا انتهزوا هذه الفرصة جاؤوا بعمرة من التنعيم سواء لهم او عنهم او عن غيرهم لم ينقل ذلك. فالعمرة التي من التنعيم انما تكون في مثل هذه الظروف

لا انها تشرع هكذا اه متكررة فمثل هذا لا تدل عليه قصة ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيئه

وعنها رضي الله تعالى عنها قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيئه غسل الحائض رأس زوجها وترجيئه وعن رضي الله لهماذا وترجيئه

ها معطوف على ايش غسله باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله. وترجيل الحائض رأس زوجها نعم واذا كنا قلنا باب غسل الحائض رأس زوجها نقول وترجيله. نعم وعنها رضي الله تعالى عنها قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض

نعم وفي رواية وهو في المسجد يدني لها رأسه وهي في حجرتها فترجله وهي حائض هذه الترجمة غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وترجيله اي تمشيطة وتسريحه المراد بهذه الترجمة ان بدن الحائض

وعرقها طاهر ليس بنجس بدن الحائض اه طاهر وعرق عرقها ايضا طاهر مثل ايضا ما مر معنا في الجنب في الترجمة التي مرت عرق الجنب ان الجنب بدنه وعرقه طاهر وكذلك المرأة الحائض

ومر معنا الحديث المؤمن او المسلم لا ينجس ويقال ايضا في المرأة الحائض المسلم لا ينجس المرأة لا تنجو يعني لا تكون نجسة بحصول الحيض فبدنها طاهر عرقها طاهر ولا يمنع ان تلامس زوجها

لا يمنع ان تلامس زوجها ان تلمس شيئاً من بدنه او ان تسرح له شعره ولا يؤثر ذلك على طهارته لانه لم يلامس نجاسة ولم يباشر آ نجاسة فهذه الترجمة غسل الحائض رأس زوجها وترجيله المراد بها ان الحائض

اه طاهر وليست اه آ بنجسة وبدنها طاهر وعرقها طاهر ولا يمنع وجود الحيض من ملامستها واورد عن ام المؤمنين عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائل

اي حال كون آ حائض كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اسرح آ شعر وامشط شعر رأسه عليه الصلاة والسلام قال وفي رواية وهو في المسجد يدني لها رأسه. وايضا جاء ما يدل انه كان وقت اعتكافه

عليه الصلاة والسلام وهو في في معتكفه والمعتكف لا يخرج آ من المسجد فكان وهو في المسجد يدني اه لها رأسه يدني لها رأسه ويدني اي يقربه من نافذة كانت مطلة من حجرتها على المسجد. فيدخل رأسه

عليها فتسرحه تسرحه وترجله رضي الله عنها وارضاهها وهي في حجرتها فترجله وهي حائض الحديث ان كلاهما في الترجيل والترجمة في الغسل والترجيل الترجمة في الغسل والترجيل وليس في الترجمة حديث يتعلق بالغسل لكن يلحق

الغسل بالترجيل قياسا فاذا كانت تسرح الشعر شعر الرأس ايضا لها ان تغسل شعر الرأس وهذا لا بأس به فليس في احاديث الترجمة اه شيء اه صريح في ذلك. وانا

قياسا على الترجي. على ان غسل الحائض شعر آ يعني شعر زوجها جاء فيه الحديث عند الامام البخاري رحمه الله اه بعد ابواب في باب مباشرة الحائض وفيه عائشة تقول عائشة رضي الله عنها وكان يخرج رأسه الي وهو معتكف

فاغسله وانا حائم فاغسله وانا حائض وهذا شاهد للترجمة التي هي قوله باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله. نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض

وعنها رضي الله تعالى عنها قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكى في حجري وانا حائض ثم يقرأ القرآن وهذه الترجمة ايضا كسابقتها قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض

قراءة الرجل في حجر امرأته اي ان يجعل رأسه في حجرها ان يجعل رأسه في حجرها ينام ويجعل رأسه اه في حجر اه زوجته قال باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض. وهذا فيه جواز ملامسة الحائض

وان بدنها طاهر وعرقها طاهر وثيابها طاهرة ما لم يلامس ثيابها شيئا من النجاسة اما اذا كانت فيه نجاسة ظاهرة ملامسة هذه النجاسة هو ملامسة شيء غير طاهر لملامسة النجاسة نفسها. اما مجرد الثياب

والبدن والعرق عرق المرأة الحائض فهذا كله طاهر وليس بنجس واورد رحمه الله حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكى في حجري وانا حائض

يتكى في حجر يوضحه رواية اخرى للحديث نفسه عنها انها قالت ورأسه في حجره ورأسه في حجره. فمعنى يتكى في حجره ان يضع رأسه في حجره يضع رأسه في حجر وانا حائض ثم يقرأ القرآن. ثم يقرأ القرآن

فهذا فيه جواز ذلك فيه جواز ذلك وايضا هذا الحديث الاحاديث التي قبله واحاديث اخرى تأتي كلها تدل على ان دين الاسلام وسط في التعامل مع المرأة الحائض بين الغلو والجفاء

وسط بين الغلو والجفاء والغلو في التعامل اه مع الحائض يتمثل في اليهود اليهود يغلون في في هذا الباب غلوا عظيما فالمرأة الحائض يعتبرونها نجسة نجاسة عين فلا يجالسونها ولا يكلمونها

ولا يؤكلونها ولا يضاجعونها وتتنحى لها في في في مكان حتى ترتفع عنها حيضتها حتى لو انها لمست بدن احدا منهم يوجبون الغسل في ذلك ولو لمست فراشا لابد ان يغسل واشياء من هذا القبيل كلها من

اه الغلو والنصارى يتمثل فيهم الجفاء في هذا الباب يتمثل في فيهم الجفاء في هذا الباب فهم يجامعون الحائض ولا يبالون. يجامعونها ولا يبالون ودين الله وسط دين الله دين الاسلام وسط في ذلك

اه اعتزال المحيض اعتزال النساء في المحيض انما هو في عدم مباشرتهن في موضع النجاسة الذي هو الفرج ولهذا سيأتي معنا



واشده على وسطي وبياشرني وانا حائض وبعض اهل العلم حددوا ذلك ما بين السرة الى الركبة يعني شد الازار فيما بين آآ السرة الى الركبة جاء في حديث خرجه مسلم في صحيحه من حديث انس قال اصنعوا كل شيء الا النكاح اصنعوا كل شيء الا النكاح ونجاسة المرأة الحائض انما هي في فرجها خاصة. في فرجها خاصة فالذي يتأكد ويتعين بدلالة هذا الحديث حديث انس اصنعوا كل شيء الا اه النكاح ان يضع شيء على الفرج نفسه على الفرج نفسه بحيث لا يحصل آآ الجماع وان اتزرت فهذا اكمل واولى ان اتزرت بازار فهذا اكمل واولى وايضا مثل الازار لو لبست مثلا سروالا او نحو ذلك وبياشرها قالت وكان يخرج رأسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض. فاغسله وانا حائض وهذا فيه آآ غسل الحائض رأس زوجها وقد تقدم في ترجمة خاصة عند المصنف رحمه الله قال وفي رواية عنها قالت كانت احدانا اذا اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يباشرها احدانا اي زوجات النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يباشرها وهي حائض امرها ان تتزر ثم يباشرها ثم يباشرها قالت وايكم يملك اربة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك اربا وهذا تنبيه منها رضي الله عنها وارضاه ان الانسان اذا حصل منه ذلك وباشر آآ اهله آآ وهي حائض باشر اهله وهي حائض ان يتجنب ما حرمة الله عليه وان يملك نفسه والا يحول حوم حول الحمى ثم يقع فيه ويقع في آآ المحذور ولهذا قالت ذلك قالت وايكم يملك اربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك اربه اي انه املك الناس عليه الصلاة والسلام لامره بخلاف من يحوم حول الحمى ويوشك ان يقع فيه فيقع في اه المحذور ويقع في الحرام وهذا تنبيه منها رضي الله عنها الى الاحتياط في هذا الامر والتنبيه والحذر من الوقوع في اه اه الجماع الذي حرمة الله سبحانه وتعالى ونهى عنه في القرآن كريم في قوله ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن. المراد بلا تقربوهن اي الجماع لان النجاسة انما هي في الفرج خاصة النهي عن قربان الحائض هو آآ الجماع اما المباشرة فيما دون اه الفرج ومؤاكلتها ومجالستها ومحادثتها الى غير ذلك لا يدخل تحت قوله فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن واختم آآ هذا المجلس اه بلطيفة اه جميلة جدا عن نفسي اعجبتني كثيرا رواها احد الدعاة يقول كنت اصلي مرة اه صلاة جهرية والامام كان يقرأ آآ من سورة البقرة فمر بهذه الايات يقول فكان الى جنبي رجل فبكى لما قرأ الامام ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن بكى فانا تعجبت من بكائه تعجبت من بكائه يعني الموضوع عندي يقول ما هو موضع اه خشوع اه او الايات التي فيها اه معاني اه يقول فتعجبت من بكائه فالتفت اليه بعد الصلاة وقلت له اسألك مستفيدا يعني رأيتك لما قرأ يسألونك عن المحيض بكيت قال وكيف لا ابكي وربنا علمنا كل شيء يقول كيف لا ابكي وربنا علمنا كل شيء حتى المرأة وهي حائض الله بنفسه سبحانه وتعالى يعلمنا كل شيء. يوضح لنا كل شيء. استشعر كيف ان هذا الدين سبحانه الله ما ترك صغيرة ولا كبيرة الا بينها ما فرطنا في الكتاب من شيء. فتذكر كمال هذا الدين وعظمة هذا الدين وان الله عز وجل بين لعباده كل خير ودلهم على كل خير ونهاهم عن كل شر فتأثر وبكى نسأل الله ان ينفعنا جميعا بما علمنا وان يصلح لنا شأننا كله وان يهدينا اليه صراطا مستقيما اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه